Distr.: Limited 15 March 2021 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير - 23 آذار/مارس 2021

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس

إســـبانيا*، وأســـتراليا*، وإســتونيا*، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا*، وإيطاليا، والبرتغال*، وبلجيكا*، وبلغاريا، وبولندا، وتشـيكيا، والجبل الأسـود*، وجزر مارشــال، والدانمرك، ورومانيا*، وســان مارينو*، وسـلوفاكيا*، وسـلوفاكيا*، والسـويد*، وسـويسـرا*، وفرنسـا، وفنلندا*، وقبرص*، وكرواتيا*، وكندا*، ولاتفيا*، ولكسـمبرغ*، وليتوانيا*، وليختنشـتاين*، ومالطة*، ومقدونيا الشـمالية*، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشــمالية، وموناكو*، والنرويج*، والنمســا، وهنغاريا*، وهولندا، والولايات المتحدة الأمربكية*، واليابان، واليونان*: مشروع قرار

46/... حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

إن مجلس حقوق الإنسان،


إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وبغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الواجبة التطبيق،

وقد أجرى مناقشة عاجلة في دورته الخامسة والأربعين لأجل بحث حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها،

واند يشير إلى جميع القرارات الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما في ذلك قرار المجلس 1/45 المؤرخ 18 أيلول/ سبتمبر 2020،

وإذِ يشير أيضاً إلى البيانين اللذين أدلت بهما مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في 12 آب/أغسطس 2020 و 25 شباط/فبراير 2021، وإلى البيان الذي أدلى به مكتب الأمين العام في 13 آب/أغسطس 2020، والبيانات المشتركة التي أدلى بها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة منذ الانتخابات الرئاسية التي نظمت في بيلاروس في 9 آب/أغسطس 2020،





^{*} دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يرحب بالإحاطة الشفوية المؤقتة بالمستجدات التي قدمتها المفوضة السامية إلى مجلس حقوق الإنسان في 4 كانون الأول/ديسمبر 2020، وبالتقرير اللاحق الذي قدمته المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في سياق الانتخابات الرئاسية لعام 2020⁽¹⁾، وبالتوصيات والاستنتاجات الواردة فيه، بما فيها التوصية بأن تكفل حكومة بيلاروس إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وسريعة ومستفيضة وفعالة وموثوقة وشفافة في جميع ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية، بما فيها تلك التي تنطوي على خسائر في الأرواح والإصابات بجروح، والتعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي، وتقديم الجناة إلى العدالة ومحاسبتهم بشكل مناسب،

وإذ يشير إلى تقرير مقرر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعين بموجب آلية موسكو، الذي استُند إليه فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المدعى ارتكابها خلال الانتخابات الرئاسية التي جرت في بيلاروس في 9 آب/أغسطس 2020، وإلى التوصيات الواردة فيه،

1- يعرب عن شديد القلق إزاء الحالة العامة لحقوق الإنسان في بيلاروس وتدهورها في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020، التي أجربت في 9 آب/أغسطس 2020، والفترة التي تلتها؛

2- يدين الانتهاكات الخطيرة المتواصلة التي طالت حقوق الإنسان في بيلاروس في سياق الانتخابات الرئاسية لعام 2020، بما فيها الحرمان المنهجي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وحالات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي استهدفت أعضاء في المعارضة وصحفيين وعاملين في وسائط الإعلام ومدافعين عن حقوق الإنسان ومواطنين عموماً بسبب ممارستهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والأحكام بالسجن الصادرة في حق عاملين في وسائط الإعلام بسبب أدائهم واجباتهم المهنية؛

2- يعرب عن أسفه لأن حكومة بيلاروس لم تف بالتزاماتها فيما يتعلق بحق كل مواطن في أن يصوّت وفي أن يُنتخَب في انتخابات دورية حرة ونزيهة، ينبغي أن تكون بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة، وبالاقتراع السري، بما يضرمن حرية التعبير عن إرادة الناخبين، وطبقاً لالتزاماتها بموجب المادة 25(ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما يعرب عن الأسف لعدم تنفيذ بيلاروس توصيات قدمها في وقت سابق مكتبُ المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بشان إجراء انتخابات حرة ونزيهة تلبي المعايير الدولية، ولعدم تعاونها في توجيه دعوة في الوقت المناسب، مما حال دون إيفاد ذلك المكتب بعثةً لمراقبة الانتخابات الرئاسية الأخيرة؛

4- يعرب عن بالغ القلق إزاء ورود تقارير تفيد بأن انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان قد ارتكبت في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وفي الفترة التي تلتها، بما فيها العديد من أعمال التعذيب؛ وحالات اختفاء قسري؛ وعمليات اختطاف وطرد تعسفي، بما في ذلك طرد أعضاء في مجلس التنسيق من أراضي بيلاروس تعسفاً لدوافع سياسية؛ وحالات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، بما في ذلك اعتقال واحتجاز قاصرين؛ وأفعال عنف جنسي وجنساني؛ والحرمان التعسفي من الحياة؛ والاعتداء على أعضاء في المعارضة السياسية، بمن فيهم أعضاء مجلس التنسيق، ومدافعون عن حقوق الإنسان، وممثلون عن المجتمع المدني، وصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، وأشخاص ساعُون إلى ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية سلمياً، ومضايقتهم وتخويفهم واحتجازهم تعسفاً؛ والحرمان من حرية الرأي والتعبير، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، بوسائل منها الاعتداء على وسائط الإعلام ومضايقة الصحفيين بانتظام أثناء ممارستهم وظائفةهم

.A/HRC/46/4 (1)

GE.21-03342 **2**

المشروعة في سياق التجمعات، عن طريق إلغاء اعتماد العاملين في وسائل الإعلام الأجنبية، وحجب المواقع الإعلامية المستقلة، وإغلاق شبكة الإنترنت؛

5- يعرب عن القلق بوجه خاص إزاء التقارير التي تقيد بارتكاب العديد من أفعال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من قبل موظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون، حتى في السجون ومراكز الاحتجاز، وهو ما يستدعي إجراء تحقيق مستقل على وجه السرعة، ويعرب عن الأسف لأن بيلاروس، حسب التقارير الواردة، لم تمتثل لالتزاماتها بموجب تلك المعاهدة، مما يعكس أنماطاً قديمة ودائمة من الانتهاكات والإفلات من العقاب بشكل منهجي؛

6- يدعو سلطات بيلاروس إلى الكف عن استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين، وعن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والاختفاء القسري، وإلى الكف عن تنفيذ عمليات اعتقال واحتجاز وسجن تعسفية في حق الأشخاص بسبب ممارستهم حقوق الإنسان، ويحث سلطات بيلاروس على الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع السجناء السياسيين والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وأعضاء لجان الإضراب، والطلاب، وأولئك الذين اعتقلوا تعسفاً في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية وأثناء تلك الانتخابات وبعدها بسبب ممارستهم حقوق الإنسان والحربات الأساسية؛

7- يدعو أيضاً سلطات بيلاروس إلى كفالة إجراء انتخابات حرة ونزيهة، والدخول في حوار حقيقي مع المعارضة السياسية، بما في ذلك مجلس التنسيق والمجتمع المدني، من أجل استعادة سيادة القانون والديمقراطية واحترام قانون ومعايير حقوق الإنسان والحفاظ عليها، والتفاعل مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تفاعلاً مجدياً، توخياً لهذه الغاية؛

8- يسلّم بالدور الهام الذي يؤديه الصحفيون والمجتمع المدني، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، في مواصلة الاضطلاع بالعمل الذي لا غنى عنه في ميدان حقوق الإنسان، بوسائل منها التوثيق والرصد في ظروف صعبة للادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في الفترة التي سبقت الانتخابات وأثناء تلك الانتخابات وبعدها؛

9- يحث سلطات بيلاروس على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وحرية الرأي والتعبير، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، بما في ذلك التزاماتها المتعلقة بحرية وسائط الإعلام وحرية الإعلام؛

10- يشدد على ضرورة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، التي لا بد منها لمنع وقوع المزيد من الانتهاكات، ويعرب عن الأسف لأنه لا يوجد حتى الآن ما يدل على إقامة دعاوى جنائية في بيلاروس في أعقاب آلاف الشكاوى التي قدمها من يدعون أنهم ضحايا التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، أو على توجيه تهم جنائية في وفاة أربعة أشخاص على الأقل في سياق الاحتجاجات؟

11- يحث سلطات بيلاروس على كفالة إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة ونزيهة في جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي تقول التقارير إنها ارتُكبت في سياق الانتخابات، بما في ذلك ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في حق محتجزين ومحتجّين وادعاءات الاختفاء القسري، وعلى ضمان وصول الضحايا إلى العدالة والانتصاف، ومساءًلة الحناة مساءلة كاملة؛

12 يحث بيلاروس على التعاون التام مع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، ولا سيما بتمكينها من الدخول التام وبحرية ودون عوائق إلى إقليم البلد، بما في ذلك دخولها

3 GE.21-03342

دون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز، كما يحثها على التعاون الكامل مع الإجراءات الخاصــة المواضيعية لمجلس حقوق الإنسان؛

- 13 يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بمساعدة الخبراء المعنيين والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، القيام بما يلى:
- (أ) رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، وإجراء دراسة شاملة لجميع ما يدَّعى ارتكابه من انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020، بما في ذلك الأبعاد الجنسانية المحتملة لهذه الانتهاكات، وإثبات الوقائع والظروف المحيطة بالانتهاكات المدعاة، وجمع المعلومات والأدلة والتحقق منها وحفظها وتحليلها بغية المساهمة في مساءلة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا وتحديد هوبة المسؤولين، كلما أمكن ذلك؛
- (ب) تقديم توصيات عامة بشأن زيادة احترام حقوق الإنسان وحمايتها، وتقديم التوجيه بشأن الوصول إلى العدالة والمساءلة، حسب الاقتضاء؛
- (ج) العمل مع سلطات بيلاروس وجميع الجهات المعنية، ولا سيما المجتمع المدني البيلاروسي والإقليمي والدولي، والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والدول المعنية، بغية تبادل المعلومات، حسب الاقتضاء، وتقديم الدعم للجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى تعزيز المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس؛
 - 14- يطلب التنفيذ الفوري للولاية؛
- 15 يشجع جميع الجهود المبذولة في سبيل توثيق انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في بيلاروس، بما فيها جهود مجموعات المجتمع المدني البيلاروسي والدولي، ولا سيما منها الجهود التي بُذلت قبل تفعيل الولاية المذكورة أعلاه؛
- 16 يطلب إلى المفوضية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثامنة والأربعين، تقريراً شفوياً مؤقتاً عن آخر المستجدات، وتقريراً خطياً شاملاً، في دورته التاسعة والأربعين، وأن تعقُب كليهما جلسة تحاور؛
 - 17 يدعو بيلاروس إلى إتاحة الاتصال بالمفوضية على نحو كامل وشفاف؛
- 18 يطلب إلى الأمين العام أن يزود المفوضية بكل ما يلزم من دعم إداري وتقني ولوجستي ومن موارد لتمكينها من الاضطلاع بولايتها.

GE.21-03342